12777 - عن أبي هريرة قال : سألني رجل عن لحم أصيد لغيرهم أيأكله وهو محرم ؟ فأفتيته أن يأكله ثم ذكرت ذلك لعمر فقال : لو أفتيته بغير ذلك لعلوت رأسك بالدرة ثم قال عمر : إنما نهيت أن تصطاده .

(ش وابن جرير ق)